

هذا سؤال من أغرب الأسئلة التي سئلت عنها وقصته كالتالي :



جاءني رجل قد تجاوز الخمسين من عمره بعد أحد الدروس فقال أريد أن أسألك عن شيء خاص بي .

قلت له : تفضل

قال : رزقت منذ عدة أيام بمولود جديد فهل يجوز أن ترضعه أخته !!!
فظننت أن هناك خطأ في السؤال فقلت له : ماذا تقول ؟؟؟

أعد أعد مرة ثانية !!

فقال : رزقت منذ عدة أيام بمولود جديد فهل يجوز أن ترضعه أخته !!!

فلما رأيته تبسمت لغرابة السؤال قال لي أصل زوجتي بعد الولادة مرضت ، ولي ابنة كبيرة متزوجة ولها طفل ترضعه الآن ، فهل يجوز أن ترضع ابني الذي هو أخوها ؟؟؟

صراحة سكت وحررت في جوابه .

فقلت له : عم الحاج هل سألت أحد المشايخ قبلي ؟

فقال نعم . فسري عني ...قلت وماذا قالوا لك ؟

قال بعضهم قال : يجوز وبعضهم قال : لا يجوز .

قلت : طيب من قال لك لا يجوز هل ذكر لك السبب ؟

قال أبدا .

قلت له : أنا لا أرى مانعا شرعيا فيما أعلم من أن ترضع ابنتك أختها لكن

أمهلني إلى الغد حتى أراجع مشايخنا .

و في طريق عودتي من المسجد اتصلت بأحد علمائنا الأفاضل وأول ما سمع

السؤال ضحك وكأنه تفاجأ من السؤال ، وقال : بطل مزاح يا شيخ حسين

قلت والله لا أمزح هذا سؤال وجه إليّ الليلةفصمت قليلا وقال أمهلني إلى

الغد حتى أتثبت .

وفي صبيحة اليوم التالي قال لي : هذه المسألة لم ترد على ذهن أحد من الفقهاء

فيما أعلم قديما أو حديثا لكن ما أراه أن الأصل الجواز فلم يأت ما يحرم إرضاع

الأخت الكبرى لأخيها الرضيع ، غاية الأمر أنها ستكون أخته بالنسب وأمه من

الرضاعة .